

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

:

.

:

.

—

"

"

—

):

)

(

.

(

.

: " :- -

- -

() -

() "

" :

-

() "

()

()

()

-

-

.

.

.

.

"

.

.

.

.

:

:

:

:

.

.

.

.

.

● خطة البحث:

١	١
٢	٢
٣	٣
٤	٤
٥	٥
٦	٦
٧	٧
٨	٨
٩	٩
١٠	١٠
١١	١١
١٢	١٢
١٣	١٣
١٤	١٤
١٥	١٥
١٦	١٦
١٧	١٧
١٨	١٨
١٩	١٩
٢٠	٢٠
٢١	٢١
٢٢	٢٢
٢٣	٢٣
٢٤	٢٤
٢٥	٢٥
٢٦	٢٦
٢٧	٢٧
٢٨	٢٨
٢٩	٢٩
٣٠	٣٠
٣١	٣١
٣٢	٣٢
٣٣	٣٣
٣٤	٣٤
٣٥	٣٥
٣٦	٣٦
٣٧	٣٧
٣٨	٣٨
٣٩	٣٩
٤٠	٤٠
٤١	٤١
٤٢	٤٢
٤٣	٤٣
٤٤	٤٤
٤٥	٤٥
٤٦	٤٦
٤٧	٤٧
٤٨	٤٨
٤٩	٤٩
٥٠	٥٠
٥١	٥١
٥٢	٥٢
٥٣	٥٣
٥٤	٥٤
٥٥	٥٥
٥٦	٥٦
٥٧	٥٧
٥٨	٥٨
٥٩	٥٩
٦٠	٦٠
٦١	٦١
٦٢	٦٢
٦٣	٦٣
٦٤	٦٤
٦٥	٦٥
٦٦	٦٦
٦٧	٦٧
٦٨	٦٨
٦٩	٦٩
٧٠	٧٠
٧١	٧١
٧٢	٧٢
٧٣	٧٣
٧٤	٧٤
٧٥	٧٥
٧٦	٧٦
٧٧	٧٧
٧٨	٧٨
٧٩	٧٩
٨٠	٨٠
٨١	٨١
٨٢	٨٢
٨٣	٨٣
٨٤	٨٤
٨٥	٨٥
٨٦	٨٦
٨٧	٨٧
٨٨	٨٨
٨٩	٨٩
٩٠	٩٠
٩١	٩١
٩٢	٩٢
٩٣	٩٣
٩٤	٩٤
٩٥	٩٥
٩٦	٩٦
٩٧	٩٧
٩٨	٩٨
٩٩	٩٩
١٠٠	١٠٠

الفصل الأول: زكاة النقدين . وفيه سبعة مباحث:

الفصل الثاني: إخراج الزكاة وقبضها ومصارفها . وفيه ثمانية مباحث :

:

:

:

:

:

:

:

:

:

:

الفصل الثالث: زكاة الركاز . وفيه مبحثان :

· :
· :

الخاتمة،

· :

الفهارس العامة:

- . -
- . -
- . -
- . -
- . -

التمهيد:

المبحث الأول: نبذة مختصرة عن الإجماع:

وفيه ثلاثة مطالب:

- **المطلب الأول: تعريف الإجماع لغة واصطلاحاً.**
- **المطلب الثاني: حجية الإجماع ومكانته بين الأدلة الشرعية.**
- **المطلب الثالث: شروط الإجماع.**

المطلب الأول:

تعريف الإجماع لغة واصطلاحاً

الإجماع لغةً: اتفاق جميع أفراد الأمة على قول أو فعل أو ترك.
اصطلاحاً: اتفاق جميع الفقهاء على قول أو فعل أو ترك في مسألة شرعية.
أمركم وشركاءكم (٣)
فأجمعوا (٤)

(١) :
(/) - :
(/) - (/) :
(/) (٢)
(/) : (٣)
(/) (٤)

"

۱۰

:

" :

:

()

:

۱۰

()

۱۰

()

()

()

المطلب الثاني:

حجية الإجماع ومكانته بين الأدلة الشرعية

:
:
:
:
- ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ
الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ (١١٥) (١).

(٢)

- ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ
الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ (٣).

(١) : :
(٢) : (/) (/)
(/)
(٣) : : :

:

(١)

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ
الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (٢)

:

:

(٣) ﷺ

:

:

(٤)»

": ﷺ

(٥)»

": ﷺ

(/) (/) (/) : (١)

. : : (٢)

(/) (/) - : (٣)

(/)

(/) - - (٤)

(/) - -

: :

(/)

(/) - - (٥)

:

.

المطلب الثالث:

شروط الإجماع

:

:

(١)

:

" " " "

(/) .

(١)

:

“ ” “ ”

: .

(1)

“ ” “ ”

:

(2)

(3)

“ ” “ ”

:

(4)

:

(- /)

(/)

:

(1)

(2)

(/)

:

(3)

(/)

(/)

(4)

المبحث الثاني:

نبذة مختصرة عن ابن حزم

وفيه خمسة مطالب:

- **المطلب الأول: اسمه ولقبه وكنيته.**
- **المطلب الثاني: مولده ونشأته.**
- **المطلب الثالث: صفاته ووفاته.**
- **المطلب الرابع: أصول مذهبه.**
- **المطلب الخامس: مؤلفاته.**

المطلب الأول: اسمه، ولقبه، وكنيته

:

(١) (٢)

:

- -

-

- (٣)

() () -

(/) (/) : : (١)

(- /) (/) (/)

(/) (/) (/)

- (٢)

:

(/) -

(٣)

.

.

.

:

() () ()

(/) (/)

(/) -

(/) (٤)

- -

.

:

()

- -

.(/)

(/) : ()

المطلب الثاني: مولده ونشأته

(١)

(١) : (/) (/) (/) .

نشانه:

(۱)

(۲)

(۳)

(۱)

()

(/)

()

(/) (۲)

(/) ()

المطلب الثالث: صفاته ووفاته

:

- -

.

(١)

:

(٢)

(١) : (/) .

(٢) : (/) .

المطلب الرابع: أصول مذهبه

صلى الله عليه وسلم

" : - -
:

(١) "

(٢)

" :- ... -

(٣) " ...

" :- - .

(٤) "

(/) ()

(٢)

(/)

(/) (٣)

(/) (٤)

:

•

:

" : - -

(١) ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ

عَنِي عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (٢)

(٣) ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَردُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ (٤)

" : - -

"

...

()

- -

()

()

()

()

()

المطلب الخامس: مؤلفاته

:

.

-

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

(١)

-

-

.

-

.

-

.

-

.

-

(٢)

-

(٣)

-
- (١) انظر: (/) .
(٢) انظر: (/) .
(٣) انظر: (/) .

المبحث الثالث:

التعريف بكتاب مراتب الإجماع

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ومميزاته.

المطلب الثاني: منهجه وطريقة تأليفه.

المطلب الثالث: قيمته العلمية.

المطلب الأول: اسمه ومميزاته

():

:

- - -

- - -

“(1)”

“(2)”

- -

(1)
(/) (2)

المطلب الثالث: قيمته العلمية:

():

(١)

(٢)

:

"

:

()" ...

(١)

:

(/)

:

(٢)

(/)

(٣)

المبحث الرابع:

تعريف الزكاة لغة واصطلاحاً

: :

(١)

(٢)

:

:

(٣)

(١)

(٢) :

(٣) :

	:	:	
(1) "	" :	•	
	" :	•	
(2) "			
	" :	•	
(3) "			
	" :	•	
(4) "			

	.(/)	:	()
.(/)			(2)
	.(/)		(3)
	.(/)		(4)

:(1)

:

" :

:(2)"

(1)

- " " " :
:

" " - " "

.(/)

.(/)

(2)

الفصل الأول: زكاة النقدين:

وفيه سبعة مباحث:

- المبحث الأول: مقدار النصاب في زكاة الدراهم إذا حال عليها الحول.
- المبحث الثاني: زكاة مائتي درهم من الفضة التي اكتسبها زائدة على المائتي درهم التي كانت عنده حولا.
- المبحث الثالث: زكاة الدراهم إذا كان فيها خلط من نحاس أو غيره.
- المبحث الرابع: زكاة الدينانير إذا كانت مضروبة.
- المبحث الخامس: مقدار زكاة الدينانير إذا حال عليها الحول.
- المبحث السادس: زكاة الذهب المحض إذا خالطه غير الذهب.
- المبحث السابع: زكاة الذهب والفضة إذا اجتمعا ولم يبلغا نصاب

المبحث الأول:

مقدار النصاب في زكاة الدراهم إذا حال عليها الحول

— : —

«(١)»

:

— —

— (٢) —

— : — «

(٦) (٥) (٤) (٣)

»

(١)

(٢)

(٣)

(٤) الران:

(٥)

(٦)

-

(1)

-

"

() "

-

-

:

.

.

.

.

.

.



" :

(3)

(4) "

: (1)

.(/) :

.(/) ()

: (3)

: :

.(/) .(/) -

.(/) (4)

" : (1) - .

(2) "

" : (3) - .

(4) "

" : (5) .

(6) "

" : (7) .

(8) "

_____ (1)

: .

:

.(/)

(/) - (2)

(3)

:

.(/)

.(/) (4)

()

:

:

.(/)

.(/)

.(/) (5)

(6)

.(/)

: : .

.(/) -

.(/) (7)

" : (١) .

(٢) "

" : (٣) .

"

(٤) "

" : (٥)

(٦) "

:

" : 

: - - :

(٧) "

(١)

: :
.(/) :

.(/) (٢)

(٣)

.(/)

.(/) (٤)

() (٥)

:
.(/) :

.(/) (٦)

(/) (٧)

: . : . (/)

: : . (/) : (/)

.(/)

"

:

" :
: :
:

..) :
:

:

:

. (1) (...

:

.. " :

"

:

(2) -

-

"

. (3) "

-(/)-

(1)

(/)

.(/)

(2)

.(/)

(/)

.(/)

(3)

(1) - -

(2) - -

"(3) - -

" :

.(4) "

"(5) - -

(6)

.(7) "

(1)

.(/) (/) : . (2)

: .(/) (/) : ()

: . () .

(/) (/) - : . (- /) (4)

.() : . (5)

(6)

:

.(/) : .(/) (7)

“(1)”

-

”

”

:

“(2)”

“(3)”

“(4)”

:

- -
- -

- -
- -

.

.

●

.

	(1)
.(/)	(2)
	(3)
.(/)	(4)

•

":

-

() ()

()"

:

•

()

:

() () ()

()

:

:

:

:

.(/) -

()

:

:

:

(/) -

(/) ()

.(/)

(/) ()

.(/) (/) - ()

(/) (/) ()

.(/) ()

() (

) ﷺ :

ﷺ

() .

() .

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ

وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ (٤٣) ()

(/)

(١)

(/)

(/) ()

(٢)

(/) -

(/) ()

(٣)

:

(٤)

: •

:

" : ()

-

() "

:

•

) *Handwritten scribble*

() (

:

:

_____ (/) ()

:

()

(/)

(/) - - ()

(/) - -

(/) .

: •

" : - - . () -

(٢) "

•

- -

الملك

" : الملك
...

() . (...

:

الملك

:

•

) الملك

() . (

:

:

" : . : " " " " " " ()

: " " " " " " " " " "

. (/)

(/) ()

(/) ()

. (/)

(/)

: ()

المبحث الثاني:

زكاة مائتي درهم من الفضة التي اكتسبها على النصاب الذي عنده

" - - "

(١)"

:

(٢) "

(٣)"

(٤) - "

(٥)"

(١)

(٢)

(/) -

" "

(/) -

(٣)

(٤)

(/) -

(/) -

(- /) -

(٥)

" : (١) - .

(٢) "

" : (٣) - .

(٤) "

" : (٥) - .

(٦) "

" : $\frac{1}{x^2}$ - - :

(٧) "

"

" $\frac{1}{x^2}$

.	(١)
.(/)	(٢)
.	(٣)
.(/)	(٤)
.	(٥)

.(/) : / : (/) (٦)

.(/)- - ()

.(/)-

:

.

.

" :- -

() "

.- -

(/) ()

المبحث الثالث:

زكاة الدراهم أو الأنية إذا كان فيها خلط من نحاس أو غيره.

— :- " (١)

" (٢)

:

:

:

:

المسألة الأولى: خلط الدراهم (الدراهم المغشوشة).

—

—

(١) :- (/)-

(٢) :-

المسألة الثانية: زكاة النقار.

المسألة الثالثة: زكاة الأنية.

∴
" : (٢) _ _ .

(٣)"

" : (٤) _ _ .

(٥)"

" : (٦) _ _ .

∴
(١)"

(١) (/) .

(٢)

(٣) (/) .

(٤)

(٥) (/) .

(٦)

(٢) - " :

:

(٣) "

:

﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا ينفقُونَهَا فِي سَبِيلِ

اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (٤)

:

:

:

:

(/) .

(١)

:

(٢)

()

(/) - .

(/) .

(٣)

:

(٤)

المبحث الرابع:

زكاة الدينانير إذا كانت مضروبة

(١) " : - - (٣) (٢)
(٤)

(٥) "

" : - -

(٦) "

:

:" : () - - .

-
- (١) (:) :
(٢) : :
(٣) :
(٤) (/) : (/) : :
(٥) : :
(٦) (/) :
(٧) .

المبحث الخامس:

مقدار الزكاة في كل عشرين ديناراً زائداً

:- "

"(١)

:

:

" :- - .

"(٢)

" :- (٣) - .

"(٤)

:

(١)

(/) (٢)

(٣)

(/) (٤)

" : (1) - - .

(2) "

" : (3) - - .

(4) "

" : (5) - - .

(6) "

" : (7) - - .

(8) "

:

•

" : - - (10) (9)

"

(1)

.(/) - (2)

(3)

.(/) (4)

(5)

.(/) (6)

(7)

.(/) (8)

.(/) (/) (9)

()

" "

" "

" "

" :

"

" "

" "

" "

" "

.(/) -

:

"

"

:

:

•

:

:

:

" : *الحمد لله*

-

-

.

-

-

(١)"

الحمد لله

:

(٢)

:

الحمد لله

(/)

(/)

()

(٢)

“(1)”
“(2)”

∴

“(4)”

“(3)”

∴

-

-

∴

“(5)”

∴

-

“(6)”

(1)

.(/) (/) (2)

: ()

∴

.(/)

∴

.(/) (4)

.(/) (5)

∴

(/) (6)

∴

∴
- -
∴
.

المبحث السادس:

زكاة الذهب المحض إذا خالطه غير الذهب

— :- "

"(١)

:

— :- "(٢)

(١)

(٢)

(1)''

'' : ''

: •

'' : (2)'' - -

(3)''

: •

'' : (4)'' - -

- -

(5)''

: •

'' : (6)'' - -

(7)''

-

.(/) (1)

(2)

.(/) (3)

(4)

.(/) (5)

(6)

.(/) (7)

- -

- -

"

(1)"

"

(2)"

"

(3)"

"

(4)"

. ٣٤	:	(1)
.	:	(2)
.	.	(3)
.(/)	.	(4)

(١) " .
 " : (٢) - - -
 (٣) " .
 " : (٤) - - -
 (٥) .

:
 " : : - -

(٦) "

:
 " :
 (٧) " .
 :

(/) .	(١)
.	(٢)
(/) .	(٣)
.	(٤)
(/) .	(٥)
:	(٦)
(/) .	(٧)

المبحث السابع:

زكاة الذهب والفضة إذا اجتمعا ولم يبلغا نصاب أحدهما.

:- "

"(١)

:

"

:

:

:- "

"(٢)

(١)

(٢) (/) .

" : (١) - .

(٢)"

" : (٣) - .

" : (٤)"

(٥)"

:

ﷺ

:

(٦)"

:

" ﷺ

" ﷺ

"

"

:

:

.	(١)
.(/)	(٢)
.	(٣)
.(/)	(٤)
.(/)	(٥)
. :	(٦)

الفصل الثاني: إخراج الزكاة وقبضها ومصارفها.

وفيه ثمانية مباحث:

- المبحث الأول: إخراج الزكاة من غير عين المال المزكى.
- المبحث الثاني: إخراج الزكاة من عين المال المزكى.
- المبحث الثالث: قبض الزكاة في المواشي للإمام القرشي.
- المبحث الرابع: وضع الإمام الزكاة التي قبضها في الأسهم السبعة من الثمانية المنصوصة في القرآن.

- المبحث الخامس: من أدى الزكاة إثر حلول حولها وإثروقت وجوبها في

الزرع والثمار

- المبحث السادس: تكرار الزكاة عند انقضاء كل حول.
- المبحث السابع: قبض الإمام زكاة من كان غائباً أو ممتنعاً.
- المبحث الثامن: من أداها عن نفسه بأمر الإمام مع نية الزكاة ووضعها في مواضعها.

المبحث الأول:
إخراج الزكاة من غير عين المال المزكى.

- - " :- -

(١)»

":

:

ﷺ

(٢)»

":

(٣)»

- -

-
- (١)
(٢) (/)
(٣) (/)

" :

(:) (...

()

(/) : ()

:

(٢) (١)

:

(٤) (٣)

:

: ﴿ خُدْمِنَ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ (٥)

-

"

-

(٦)"

:

(٧)

:

-
- (١) (/ -) .
 - (٢) (/) .
 - (٣) (/) .
 - (٤) (/) .
 - (٥) :
 - () (/) - .
 - (/) .
 - (/) (/) .
 - (٧) (/) .

(١)»

« : كالتالي :
:

(٢)

:

(٣)

:

(٥)

(٤)

(٦)

:

(٧)»

« : كالتالي :
:

(٨)

(/) -	(١)
.(/) -	(٢)
.(/)	(٣)
.(/)	(٤)
.(/)	(٥)
.(/)	(٦)
.	(٧)
.(/)	(٨)

(۲)

(۱)

:

-

:

-

(۳)

:

:

" (۴)

-

:

:

.

	(/)	(۱)
(/)		(۲)
	(/)	(۳)
	.	(۴)

(1)

:

:

(2)

(/) (1)
(/) (2)

المبحث الثاني:
إخراج الزكاة من عين المال المزكى.

- - " : - -
(١) (٢) (٣)
(٤) (٥)
(٦)»

:

. (/) : . : ()
.(/) : . : ()
(/) : . : ()
(/) : - ()
.(/)
: . : ()
.(/)
()

المسألة الأولى: إخراج زكاة عين المال:

:
" (١) - - .

" (٢) .

:

() : ﴿ خُدَّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ .

:

:

()

:

: " " :

"

. (/)

. (/)

. (/) -

. (/) ()

(٣)

:

المسألة الثانية: زكاة رديء التمر:

:

(١) - - - - -

" : :

(٢) "

" : -٢

() "

()
()
(٣)

المادة

" : - (١)

" : (٢) "

(٣)"

المادة

المادة

المادة

:

:

(/)

{

-

(/)

}

:

-

-

(/)

(/)

(/)

:

:

:

()

المادة

المادة

(/)

()

:

:

()

المسألة الثالثة: زكاة المعيب من المواشي وزكاة التيس والهرمة.

:

" (١) - - .

" (٢) "

(٣) "

(٤) - - .

:- -

(٥) "

" (٦) - - .

(٧) "

()

(/) ()

(/) ()

:

()

: () ()

(/)

: (/) ()

()

(/) ()

:

- -

" :
 .

()"

:

.

- (/) ()

(Y)u

" : (1) -

: -

: -

" :- -

:

: -

(Y)u

:

سنة ١٤٣٠ هـ

" :

(٤)

.	()
.(/)	()
.(/)	()
(/)	()
(/)	()

.(/)

...)

:

.(

:

- -

.

المبحث الثالث:

قبض الزكاة في المواشي للإمام القرشي

" :- - (١)"

:

الشيخ

:

- -

):

(١)

- -

.

:

... " :- - .

(٣) ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾

()

(٢) - (/) .

()

المبحث الرابع:

وضع الإمام الزكاة في الأسهم السبعة من الأصناف الثمانية.

" - - "

"(١)"

:

:

:

" (٢) "

(٣) ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ ﴾ :

"(١)"

()

()

(/) - .

: ()

..(٢)

..(٣)

..:

..(٤)

() (٥)

﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ فُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ
وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (٦٠)

:

:

() - (/) .

()

() - (/)

()

(/) .

(/) (/) ()

(/) - ()

() : ()

المبحث الخامس:

من أدى الزكاة إثر حلول حولها وإثروقت وجوبها في الزرع والثمار.

— : — "

"(١)

:

— : —

:

.

:

المسألة الأولى: تأدية الزكاة إثر حلول حولها.

:

" : (٢) — — .

" : (٣) "

(٤) "

()

()

(/) ()

(/) ()

" : (١) - .

- -
-

(٢) " -
" : (٣) - .

...

(٤) " -
" : (٥) - .

(٦) "

" : (٧) - .

(٨) "

:

" : ﷺ : - -

(٩) "

()

.(/) ()

()

(/) ()

()

.(/) ()

()

.(/) ()

(/)- - ()

: () (/)

.(/) (/)

المسألة الثانية: تأدية زكاة الزرع والشمار ووقت وجوبها

(١)

:

" (٢) - - .

" (٣)

" (٤) - - .

" (٥)

:

" (٦) ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ .

(/) ()

()

(/) ()

()

(/) ()

: : ()

:

﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ﴾ :

- -

﴿حَصَادِهِ﴾ :

﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ (١) .

(٢) .

:

.

. : : ()
(/) . ()

المبحث السادس:

تكرار الزكاة عند انقضاء كل حول

— :- "

"(١)

:

:

- - :

- - :

المسألة الأولى: تكرار الزكاة في كل حول حاشا الزرع والثمار.

:

: " - - -

ﷺ

"(٢)

:

"(٣) ...

: " ﷺ - -

() ()

(/) ()

- (/) : ()

- (/) -

:

.

:

.

المسألة الثانية: لا زكاة في الزرع والثمار إلا مرة في الدهر.

:
 - - - (١) : " :
 (٢) : (٣) :
 (٤) " :
 :
 " : صلى الله عليه وسلم - - - (٥) (٦) " :
 :
 ()
 ()
 " :
 " " " " " " " :
 (/) (/) : " :
 ()
 (/) : (/) ()
 : ()
 :
 :
 (/) :
 () - - - ()
 - « - »
 ()

(١) ﴿وَأْتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ :

(٣) _

(٢) _

" : - -

(٤) "

)) ﷺ

:(٥)

(٦) (

(٧) "

:

- -

.(/)

(/)

.(/)

(/)

()

()

()

()

()

()

()

المبحث السابع:

قبض الإمام زكاة من كان غائباً أو ممتنعاً

— :- "

«(١)

:

- -

:

المسألة الأولى: زكاة الغائب:

- -

:

(٢) - -

()

()

()

" "

:"

"

"

"

"

:

:"

"

"

(/) .

() :- "

(١) "

(٢)

:"

(٣) "

:

﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها وصل عليهم إن صلواتك سكن ﴾ :

﴿ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (٤)

:

:

(/ -) ()

(/) :

()

"

:

:

.

(/) .

:"

..... : : ()

المسألة الثانية: زكاة الممتنع:

:" (١) - - .

:" (٢) - - .

:" (٣) - - .

(٤) "

:" (٥) "

()
(/) ()
()
(/) ()
()

:"
(/)
:"
(/) ()
(/) ()

" : (١) _ - .

(٢) "

" : ﷺ

(٣) "

:

:

:

()

()

"

" "

" :

"

"

"

"

"

"

"

"

(/) :

(- /)

()

()

المبحث الثامن:

من أداها عن نفسه بأمر الإمام مع نية الزكاة ووضعها في مواضعها

" :- -

(١)"

:

- -

.

.

:

- -

- -

(٢)

" (٣) :- -

- -

(٤)"

:

" (٥) :- -

(٦)"

()

(/)

()

()

(/)

()

()

(/)

()

الفصل الثالث: زكاة الركاز:

وفيه مبحثان :

- **المبحث الأول: حكم الزكاة في السمك المتصيد**
- **المبحث الثاني: حكم زكاة الصيد البري**

" : (1) - .

(3) " (4)

:

:

"

() "

:

-

-

-

-

-

' -

(5)

()

:

()

)

:

(

"

"

" :

(/)

:

"

(/) ()

(/) ()

(/) ()

:

- - :- -

1998

- -

()

:

- -

- -

(/) ()

" : () - -

() "

:

" :

- -

() "

:

. (/) ()
 .. (/) ()

الخلاصة:

: : .

أهم النتائج:

- - -

- - -

.

- - -

- - -

- - -

"... " :

) - - -

(

- - -

- - -

- - -

) - - -
 (- - -
) - - -
) - - -
) - - -
 (- - -
 - - -
 - - -
 - - -
 - - -
) - - -
 () - - -
 - - -
 :

أبرز التوصيات:

-
-

()

الفهارس العامة

أولاً: فهرس الآيات القرآنية:

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية:

ثالثاً: فهرس الأعلام:

رابعاً: فهرس المراجع:

خامساً: فهرس الموضوعات:

أولاً : فهرس الآيات القرآنية :

			﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الزَّكَّعِينَ ﴾
			﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾
			﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾
			﴿ فَإِن نَّزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾
			﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَّيْنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾
			﴿ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ﴾
			﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾
			﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَوْلَاةِ فَلُوئِيهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ﴾
			﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾

			﴿ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ﴾
--	--	--	---

			﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ ﴾
			﴿ إِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ أَحْسَنَهُ ^ج ﴾

ثانياً : فهرس الأحاديث النبوية :

	" ...	" -
	" ...	" -
	" ...	" -
	"	" -
	" ...	" -
	"	" -
	" ..	" -
	"	" -
	"	" -
	" ..	" -
	"	" -
	"	" -
	" ..	" -
	"	" -
	"	" -
-	" ... "	" -
	" ...	" -
	"	" -
	"	" -
	"	" -

ثالثاً: فهرس الأعلام

	()
	()
	()
	()
	()
	()
	() () ()
	()

	()
	()
	()
	() () ()
	()
	()
	()

	() ()
	()
	()
	()
	()

رابعاً: فهرس المراجع والمصادر:

- : .
- . : .
- () :
- : .
- : / .
- : .
- : .
- : .
- : / - .
- : .
- - - .

/

: . : .

. -

:

.

:

. / :

:

. :

:

.

: :

.

:

. - :

:

. - - :

:

.

:

. -

: () •
 . :
) : (: •
 : : •
 :
 / : •
 . : : •
 . - : •
 - : •
 : •
 : . : •
 - . - •
 -) - : (•

